فاذا اجتمع التصديق به بالقلب والنطق بذلك باللسان تم الايمان وهو
التصديق له بحماورد في هذا الحديث الذي من رواية عبد الله بن عمر
امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله وفي رواية وصنو خالي حديث جبريل فاجزنا عن الاسلام
فقال الله صلى الله عليه وسلم ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وذكر اركان الاسلام ثم سأله عن الايمان فقال ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله الحديث فقد فرق الايمان به محتاج
الى العقد بالجنان والاسلام به مضطر الى النطق باللسان وهذه الى
الجملة الثانية واما الحال المذمومة فالشهادة باللسان دون التصديق
بالقلب وهذا هو النفاق قال الله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد
انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
اي كاذبون في قولهم ذلك عن اعتقادهم وتصديقهم وهم لا يعتقدونه
فلما لم تصدق ذلك ضمائرهم لم ينفعهم ان يقولوا بالسنتهم خالف قولهم
فخرجوا عن اسم الايمان ولم يكن لهم في الاخرة حكمه اذ لم يكن معهم والحقوا
بالكافرين في الدرك الاسفل من النار وبقي عليهم حكم الاسلام باظهار
شهادة الله في احكام الدنيا المتعلقة بالائمة وحكام المسلمين الذين
احكامهم على الظاهر مما اظهروه من علامة الاسلام اذ لم يجعل للبشر سبيل
الى السرائر ولا أمروا بالبحث عنها بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البحث عليها
فهذا حكم ذلك وقال الاستفتت عن قلبه وللفرق بين القلب والعقد ما جعل
في حديث جبريل الشهادة في الاسلام والتصديق في الايمان ولفرقت
حالتان اخريان بين هؤلاء ان احديهما ان يصدق بقلبه ثم يخبر به قبل



قبل انقضاء وقت الشهادة بلسانه فاختلف فيه فشرط بعضهم مع تمام
الايمان القول الشهادة به وراء بعضهم مؤمنا مستوجبا للجنة لقوله
عليه السلام يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان فلم يذكر
سوى ما في القلب وهذا مؤمن بقلبه غير عاص ولا مفرط بترك عمله وهذا
الصحيح في هذا الوجه الثاني ان يصدق بقلبه بطول تأمل وعلم ما يلزمه من
الشهادة فلم ينطق بها جملة ولا استشهد في عمره ولا مرة فهذا اختلف فيه
ايضا فقيل هو مؤمن لانه مصدق والشهادة من جملة الاعمال فهو عاص
بتركها غير مخلد وقيل ليس من حيث يقارن عقده شهادة اذ الشهادة في الشاهد
عقد والزام ايمان وهي مرتبطة مع العقد ولا يتم التصديق مع الهلة الا
بها هو الصحيح وهذا يعضد الى منتهى من الكلام في الاسلام والايمان
وانواعهما وفي الزيادة فيهما والنقصان وهل الخبر الذي منع على خبر الصدق
لا يصح جملة وانما يرجع الى ما ذا وعلى من عمل او فريضة فيه لاختلاف
صفاته وتباين حالاته من قوة بيقين وتضييع اعتقاد ووضوح معرفة
ودوام حالة وحضور قلب في بسط هذا الحرج عن غرض ان السيف وما
ذكرنا عنه فيما قصدنا ان شاء الله وفصل واما وجوب طاعته فاذا وجب
الايمان به وتصديقه فيما جاء به وجبت طاعته لان ذلك مما في به قال
الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله ورسوله وقال قل اطيعوا الله
والرسول اطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون وقال وان تطيعوه تهتدوا
وقال من يطع الرسول فقد اطاع الله وقال وما آتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا وقال ومن يطع الله والرسول فاولئك الآية وقال
وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله فجعل لكل طاعة رسوله طاعة

Copyright © King Saud University